المواطنة من منظور إسلامي وغربي

أ. عادل محمد إبراهيم البيباص كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة الجفارة

المقدمة:

يُعد مفهوم المواطنة من المفاهيم التي حظيت في الآونة الأخيرة بمكانة بارزة في العديد من الأدبيات المعاصر، على اختلاف تنوعها وتباينها في المنطلقات والأهداف، وعلى الرغم من كثرة ما كُتب عنها، لا يزال مفهوم المواطنة يكتنفه الكثير من الغموض في العديد من الجوانب والتأويلات السياسية والاجتماعية والقانونية، التي قد لا تخلو من التداخل والتناقض في كثير من الأحيان، خصوصاً ومع ظهور متغيرات عصرية جديدة بدأت تسود في تناول مفهوم المواطنة.

إن تناول موضوع المواطنة، يأتي في كونها العامل الموحد لمختلف فئات المجتمع ومكوناته، والذي يجعل هذه المجتمعات، إما محكومة بالانسجام والتفاعل والتقارب، أو أنها في حالة تنافر وتشتت وعدم انسجام لاسيما وأن قيمة المواطنة تنطوي على إمكانيات هائلة، إذا ما تم استثمارها بشكل عقلاني ومتوازن، والذي بدوره سيؤدي في النهاية إلى نتائج إيجابية اتجاه الشعب والأمة. فالمواطنة والتربية عليها تُعد من المهام الصعبة التي واجهت الدول والأمم قديماً وحديثاً، سواء كانت أمماً متقدمة أو غير ذلك، وذلك نظراً لصعوبة تحديد مفهوم واضح وبشكل دقيق لمبدأ المواطنة، هذا من جانب، ومن جانب آخر كونها أي المواطنة ممارسة على ارض الواقع.

إن مفهوم ومضمون المواطنة، ومن هذا المنطلق يعتبر ذو أهمية كبيرة وعنصر محوري في مسار تقدم الدول وازدهارها، أي بمعنى أن أي تقدم لأي دولة لا يحدث، إذ لم يكن المواطن أو الفرد في هذه الدولة واعياً بحقوقه وواجباته ودوره في اتخاذ القرارات

المصيرية، بالإضافة إلى تمتعه بشخصية وطنية مؤمنة إيماناً راسخاً، بالقيم الوطنية وحب الوطن والولاء له والاعتزاز بالانتساب إليه .

وعند تتاول موضوع المواطنة، ومن منظور إسلامي وغربي، نجد أن ثمة اختلاف بين الباحثين، بشان تحديد معنى المواطنة، حيث نلاحظ أن كل من قدم تعريفاً حول المواطنة، انطلق من قواعد وأسس وأبعاد البيئة المؤثرة فيه، فمن زاوية المنظور الإسلامي للمواطنة، نجد أن القاعدة والأساس الذي تتطلق منها الرؤية الإسلامية للمواطنة، نتمثل في عنصرين أساسيين، هما الوطن والمواطن، فالمواطنة من منظور إسلامي هي مجموع العلاقات والروابط والصلات التي تتشأ بين الوطن وكل من يقطن فيه، سواء كانوا مسلمين أو غيرهم من الذميين والمستأمنين(1)، أما من زاوية الفكر الغربي، نجد أن مفهوم المواطنة في الفكر الغربي المعاصر بالتحديد، ينطوي على دلالات وأبعاد سياسية واجتماعية، يمكن إجمالها في بُعدين أساسيين وهما، المساواة والحربة، بوصفهما القاعدة الأساسية للحياة وشركاء بغض النظر عن قواعد الدين والعرق والثقافة والتقاليد والأعراف، أما الحرية، فهي الضامن الوحيد لتحمل الاختلافات وتقبلها، وتعدد الأراء حول الشؤون العامة، وتكوين مؤسسات المجتمع المدني التي تستوعب كل الأطراف وتكفل قيم الاحترام المتبادل والمشاركة، في جو من التنافس أو الصراع للوصول إلى السلطة، بطريقة شفافة بعيداً عن كل الاختلافات العرفية أو الدينية أو غيرها.

تقسيمات الدراسة:

المبحث الأول: تأصيل نظري لمفهوم المواطنة

المطلب الأول: ماهية المواطنة

الفرع الأول: المواطنة في اللغة

الفرع الثاني: المواطنة اصطلاحاً

المطلب الثاني: الأسس الرئيسية التي ترتكز عليها المواطنة

الفرع الأول: المشاركة في الحكم

الفرع الثاني: الحرية

المبحث الثاني: المواطنة في الفكر الإسلامي

المطلب الأول: التصور الإسلامي لمفهوم المواطنة

الفرع الأول: رؤية الإسلام لمفهوم المواطنة

الفرع الثاني: كيفية اكتساب المواطنة في الفكر السياسي الإسلامي

المطلب الثاني: أسس حقوق وواجبات المواطنة في الفكر الإسلامي

الفرع الأول: أبرز أسس المواطنة في الفكر الإسلامي

الفرع الثاني: أهم حقوق وواجبات المواطنة في الفكر الإسلامي

المبحث الثالث: المواطنة في الفكر الغربي

المطلب الأول: المواطنة في الفكر الغربي القديم

الفرع الأول: المواطنة عند اليونان

الفرع الثاني: المواطنة عند الرومان

المطلب الثاني: المواطنة في الفكر الغربي الحديث

الفرع الأول: المواطنة في الفكر الغربي المعاصر

الفرع الثاني: مرتكزات المواطنة في الفكر الغربي المعاصر

الخاتمة.

الإشكالية: يأتي الاهتمام بموضوع المواطنة بمختلف جوانبها، وإعطائها مساحات كبيرة في الدراسات السياسية والاجتماعية؛ إلى عدة جوانب، سواء كانت من جانب تشريعي، حيث تتضمن دساتير الدول في معظمها تقنياً لحقوق المواطن واجباته، أو من جانب سياسي، وذلك من خلال بناء آليات مؤسساتية تستوعب مشاركة أفراد المجتمع في بنية الدولة الوطنية الديمقراطية، وكذلك من جانب تربوي، حيث تنظم التنشئة التي من خلالها يتم تكريس وعي المواطن قيماً وممارسات، بقصد تحقيق الاندماج الوطني، وعلى هذا الأساس تتمحور إشكالية البحث في الاتي: ما هي الكيفية التي تناول بها كلاً من الفكر السياسي الإسلامي والفكر السياسي الغربي موضوع المواطنة من جوانبها المتعددة، سواء من جانب المفهوم والمضمون، وكيفية اكتسابها والأسس والأبعاد التي ترتكز عليها، أو من جانب المقومات

والمعوقات المصاحبة للمواطنة، بالإضافة إلى التساؤل حول علاقة الربط بين المواطنة وحقوق الإنسان.

الفرضية: يمكن صياغة فرضية البحث في إطار محورين رئيسيين، المحور الأول يتعلق بالمواطنة في منظور فكري إسلامي، والمحور الثاني يتناول المواطنة من منظور فكري غربي.

إن الدارس لموضوع المواطنة من منظور فكري إسلامي، يجد أن الفكر الإسلامي تناول المواطنة من جوانب متعددة، وذلك في إطار نصوص الكتاب والسنة، على الرغم من مصطلح المواطنة، ولم يرد لفظياً لا في الكتاب ولا في السنة، إلا أن تناوله جاء في سياق ما يحمله هذا اللفظ أي المواطنة من معانٍ ومدلولات شرعية، كالانتماء للوطن وحبه، والذي يتمحور في أداء الواجبات والحصول على الحقوق، وما يندرج تحتها من طاعة ولي الأمر والالتزام باحترام النظام وقوانين الدولة والدفاع عنها وحمايتها، مع عدم الغلو في الوطنية وتقديسها، بحيث جعلها منهجاً يصادم الشريعة.

أما بخصوص المحور الثاني، والمتعلق بمضمون المواطنة في الفكر الغربي وبالتحديد المعاصر، نجد أن مضمون المواطنة أُختزل في عنصرين أساسيين، وهما المساواة والحرية، أي بمعنى أن الفكر السياسي الغربي، بحث مضمون ومفهوم المواطنة، وما ينطوي عليه من أبعاد ودلالات سياسية واجتماعية في إطار محدد يتمثل في المساواة والحرية، وعلى هذا الأساس تتركز دراسة المواطنة في الفكر السياسي الغربي على تتبع الأصول الفكرية الغربية في تحديد مضمون ومعنى كلاً من المساواة والحرية، وذلك للوصول في نهاية المطاف إلى تحديد مضمون المواطنة.

أهمية البحث: تستمد الدراسة أهميتها من خلال البحث في إحدى الموضوعات المثيرة للاهتمام؛ ألا وهو موضوع المواطنة، فالأهمية العلمية للموضوع تتمثل في أن مفهوم ومضمون المواطنة، سواء من منظور إسلامي أو غربي، تلقى اهتماماً أكاديمياً ملحوظ من قبل الدارسين في حقل العلوم السياسية بوجه عام.

إن تناول موضوع المواطنة، سواء من حيث المفهوم والمضمون، والأسس التي تقوم عليها، أو من جانب حقوقها وكيفية إكسابها، أو مقوماتها أو معوقاتها، أو جوانب أخرى ذات صلة، تعد ذات أهمية كبيرة خصوصاً وأن موضوع المواطنة ذو صلة وثيقة بنظريات التنمية السياسية التي تعتبر الشغل الشاغل للحكومات والمواطنين على حد سواء في المجتمعات كلها، وما يرتبط بهذا الموضوع من دلالات ومقاييس تحدد من خلالها، الكيفية التي تسير عليها العلاقة بين المواطن والدولة من حيث الحقوق والواجبات، وتبرز الأهمية هنا في بيان ماهية هذه العلاقة أو الخوض في مضمون الحقوق والواجبات التي تحدد مسار هذه العلاقة من جانب الفكر السياسي الإسلامي أو الغربي.

أهداف البحث: يسعى الباحث من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على جملة من الأهداف، وذلك في سياق البرهنة على صحة فرضية البحث، ويمكن تحديد هذه الأهداف على النحو التالى:

1- محاولة فهم مفهوم المواطنة وتحليل مضمونها والأبعاد التي تستند عليها، سواء من ناحية سياسية أو اجتماعية بوجه عام.

2- تحديد رؤية الفكر السياسي الإسلامي والغربي حول مضمون المواطنة.

3- بيان الأسس التي ترتكز عليها المواطنة، وكيفية اكتسابها من منظور إسلامي وغربي.

4- دراسة أهم قضايا المواطنة في الفكر الغربي المعاصر، والمتمثلة في قضية المساواة والحربة من جوانب متعددة.

منهجية البحث: يُعد اختيار المنهج العلمي في الدراسة العلمية، هو الأساس الذي يتم بموجب المعالجة الصحيحة للموضوع محل الدراسة، وذلك بغض النظر عن طبيعة الموضوع، على اعتبار أن المنهج العلمي هو الكيفية أو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للإجابة على إشكالية البحث، فالباحث لا يمكنه القيام ببحث علمي ناجح له أهميته في زيادة المعلومات الأكاديمية في أي اختصاص، وتقديم فائدة علمية، في حل مشكلة إنسانية أو مادية، ما لم يطبق المنهج العلمي على دراسته، وذلك من خلال وضع صياغة جيدة لأبعاد وأهداف هذه الدراسة بالطريقة العلمية.

إذاً واعتباراً لما تقدم، سوف يتم استخدام المنهج الوصفي- التحليلي، في هذه الدراسة، تماشياً مع طبيعة البحث والدراسة، ووصولاً إلى إثبات فرضية البحث وتحليلها بُغية الوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة بالشكل المناسب.

المبحث الأول - تأصيل نظري لمفهوم المواطنة:

المطلب الأول – ماهية المواطنة: إن مفهوم المواطنة يُعد من المفاهيم أو المبادئ، ذات أهمية كبيرة في انسجام وتلاحم الشعوب والمجتمعات بين بعضها البعض أو فيما بينها وبين الممثلين للسلطة فيها.

إن تناول مفهوم المواطنة سواء في إطار المفهوم أو المضمون والاهتمام به من قبل الباحثين والدارسين في هذا الجانب، يأتي مرده إلى أنه مفهوماً ضرورياً للعمل على تكوين وحدة وطنية متكاملة، يكون فيها المواطن هو الهدف الأساسي، كونه المعني في تحقيق الوطنية، فغيابها عن المواطن مفهوماً وسلوكاً، هو غياب للوحدة الوطنية عامة، لأن المواطن سواء كان مسؤولاً أو من عامة الشعب، هو العامل الحقيقي في تحقيق مبدأ المواطنة في المجتمع.

إن مفهوم المواطنة ترتكز عليه جملة من الأبعاد السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية، وتتفرع عنه عدة مفاهيم في الحقوق والواجبات، ويُعد أيضا مصطلح يحمل العديد من المبادئ الأساسية في الأنظمة السياسية سواء كانت ديمقراطية أو غير ديمقراطية، ومظهراً من مظاهر دولة المؤسسات، ولهذا نجد أن موضوع المواطنة من الموضوعات التي تفرض نفسها بقوة على ساحة البحث العلمي، خاصة عند معالجة أي من أبعاد التنمية البشرية بهدف التطوير الشامل للإنسان بصفة عامة.

الفرع الأول/ المواطنة في اللغة: إن البحث في تعريف المواطنة يقتضي بيان حقيقها في اللغة والاصطلاح. ففي اللغة، يُعد مصطلح الوطن في اللغة العربية، المادة الأصلية التي نُحتت منها كلمة المواطنة، والوطن هو المكان الذي يمارس فيه الفرد نشاطاته الفردية والجماعية، ومقر الإقامة له ومكان العيش والحياة، وكلمة الوطن والموطن، تعني معنى واحد، وهو المنزل الذي يُقيم فيه الإنسان والموطن جَمعه مواطن، وهو مشهد من مشاهد الحرب، يُقال واطنت الأرض ووطنتها واستوطنتها ، أي اتخذتها موطناً، وتوطين النفس على

الشيء كالتمهيد، فالمواطنة على هذا الأساس هي نسبة للوطن، وكذلك الانتساب إلى المكان الذي يستوطنه الإنسان، والمواطنة على وزن مفاعلة، وهي تقتضي المشاركة وتعني المشاركة هنا بين الوطن والمواطن ، فهناك وطن أصلي يشكل هوية الفرد أو المواطن(2)، وهنا يفرق علماء اللغة بين نموذجين للعلاقة بين الوطن والمواطن، فهناك وطن أصلي بشكل هوية الفرد أو المواطن، وهناك وطن الإقامة، الذي تترتب عليه الحقوق والواجبات التي تحدد مواطنة الفرد، وهذا ما نلمسه في النص التالي "الوطن الأصلي هو مولد الفرد والبلد الذي ولد فيه، ووطن الإقامة هو موضع ينوي الفرد أن يستقر فيه مدة محددة "(3).

إذاً تُعد كلمة المواطنة من الكلمات التي لها أصل في اللغة العربية كونها مرتبطة بموطن الإنسان ومستقره وانتمائه الجغرافي، وكمصطلح استحدث للتعبير عن الوضعية السياسية والاجتماعية والمدنية والحقوقية للفرد في الدولة.

الفرع الثاني – المواطنة اصطلاحاً: مصطلح المواطنة من المصطلحات المعاصرة، وقد نالت كثير من الاهتمام من قبل الباحثين والكتاب كما اشرنا بهدف الوصول إلى بيان حقيقتها، ومفهومها، وقد اختلفت نظرة الباحثين حول حقيقة هذا المصطلح، وما يحويه من دلالات ومعان وقيود، وهذا راجع إلى اختلاف المدارس والاتجاهات الفكرية التي ينتمي إليها من يتعرض أو يهتم بإبراز حقيقة هذا المصطلح. فعلى سبيل المثال، نجد أن بعض من هذه الاتجاهات عرفت مصطلح المواطنة من زاوية السياسة، وذلك في إطار حق المشاركة في هذا الجانب، معرفة بذلك المواطنة على أنها " صفة المواطن الذي يتمتع بالحقوق، ويلتزم بالواجبات التي يغرضها عليه انتمائه السياسي إلى الوطن (4).

كما عرفت اتجاهات أخرى مصطلح المواطنة من منظور علم الاجتماع، على أنها "مكانة أو علاقة اجتماعية، تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (الدولة) ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول "المواطن"، الولاء ويتولى الطرف الثاني "الدولة" الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق أنظمة الحكم القائمة"، ومن منظور نفسي، جاء تعريف بعض الاتجاهات للمواطنة على أنها" الشعور بالانتماء والولاء للوطن، وللقيادة السياسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية"(5).

أما دائرة المعارف البريطانية فتعرف المواطنة على أنها "علاقة بين الفرد والدولة، كما حددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من وإجبات وحقوق في تلك الدولة".

وهنا يجب الوقوف على أن هناك ثمة ملاحظة في هذا التعريف، حيث يُلاحظ أن التعريف يفرق هنا بين المواطنة والجنسية، باعتبار أن الجنسية تتضمن حقوقاً أخرى مثل الحماية في الخارج، وهذه الحقوق لا تتولد مع المواطنة.

فالمواطنة علاقة ولاء للسلطة السياسية، وحماية للمواطن من هذه السلطة بما في ذلك الحماية الدبلوماسية للمواطن في غير وطنه، وإن المواطنة مشاركة في الحياة السياسية، وممارسة للحقوق المدنية. فالفرد ينخرط في سلطة الدولة وفي حمايتها، وبالتالي يتمتع بحقوق مدنية، ويقوم بأداء وإجباته تجاه الدولة التي ينتمي إليها، وثمة توازن بين هذه الحقوق والواجبات، فالمواطنة ليست حقوقاً فقط، بل وواجبات أيضا حيث تضع على عاتق الفرد عدداً من الواجبات القانونية والالتزامات المعنوية، كما تفرض عليه الولاء التام للوطن، ويضمن القانون حماية جميع الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك حق المشاركة في صنع القرارات، كما يضمن تحقيق الأنصاف الاجتماعي والاقتصادي، بالإضافة إلى حماية كرامة وحربة واستقلال كل فرد.

المطلب الثاني- الأسس الرئيسية التي ترتكز عليها المواطنة: تستند المواطنة على مجموعة من الأسس والقواعد الأساسية، التي تنظم العلاقة القائمة بين الأفراد فيما بينهم هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تنظم العلاقة بين الأفراد والدولة.

ومن هذا المنطلق، نجد أن مبدأ المواطنة، يرتبط ارتباطاً كبيراً فيما يتعلق بمسألة المشاركة في الحكم من قبل أفراد الشعب، وكذلك المساواة بين الأفراد، سواء من ناحية الحقوق أو الواجبات، وما يتمتع به هؤلاء الأفراد من حرية للدفاع عن حقوقهم وحرياتهم في إطار دستور ديمقراطي، يضمن هذه الحقوق من ناحية دستورية وقانونية، وسوف نتناول هذه الأسس بشيء من التفصيل على النحو الآتى :

الفرع الأول - المشاركة في الحكم: يأتي في مقدمة أسس المواطنة: وأهمها مشاركة الأفراد في الحكم سواء كان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وتعني المشاركة في الحكم القيام بعما من جانب الفرد أو الأفراد، بهدف التأثير على اختيار السياسات العامة، إدارة الشؤون

العامة، واختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي أو محلي أو قومي، وهي أيضا تشمل جميع صور الاشتراك من قبل الأفراد في الدولة، في توجيه عمل أجهزة الحكومة أو أجهزة الحكم المحلي، أو مباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع سواء أكان طابعها استشاري أو رقابي أو تنفيذي، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وقد تفسر لدى البعض بالجهود التطوعية المنظمة، التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية، وصنع السياسات، ووضع الخطط، وتنفيذ البرامج والمشروعات، سواء كانت على المستوى الخدمي أو على المستوى الإنتاجي، وكذلك على المستوى المحلي أو على المستوى القومي، كما تعني المشاركة في الحكم، إسهام الأفراد بدرجة أو بأخرى في إعداد وتنفيذ سياسات التنمية المحلية بجهودهم الفردية أو الجماعية.

إذاً تُعد المشاركة في الحكم، نشاط سياسي، القصد منه المساهمة في صنع وصياغة القرارات الحكومية، بأشكال مختلفة فردية كانت أو جماعية، بشكل منظم أو عفوي، لان التعبير عن المشاركة لا يمكن تقنينه أو ضبطه في صورة معينة وواحدة، ومن أهم الصور التي تعكسها عملية المشاركة من قبل الأفراد، مراقبة السلطة التنفيذية، التي تطبق هذه القرارات، فالشعب هو المصدر والمعيار في النهاية وفي ذات الوقت.

إن المواطنة الفاعلة، تعتمد على المشاركة الفاعلة لا المنفعلة، والتي تتأسس على الاتفاق والأجماع القائم على التفاهم، من أجل تحقيق السلم الأهلي وضمان الحقوق الفردية والجماعية، والاعتراف بالقواعد والدستور الذي يقوم عليه الحكم والالتزام به من قبل الشعب وقيادته السياسية كما أن المواطنة الفاعلة، تقوم على أساس الكفاءة وقدرة المواطن على فهم طبيعة المجتمع وكيفية التعاون والتنافس، وجل الخلافات على أسس عقلانية، تهدف إلى خدمة الصالح العام، ودعم الترابط الاجتماعي، فالمواطن الفعال هو المواطن الذي يتحدد كيانه بجملة من الحقوق الديمقراطية والتي في مقدمتها الحق في اختيار الحاكمين أو الحكام، ومراقبتهم، وعزلهم إذاً اقتضت الضرورة، فضلاً عن الحق في الحرية ، سواء كانت حرية التعبير والاجتماع، والحق في المساواة مع تكافؤ الفرص السياسية والاقتصادية"(6).

فالمشاركة السياسية صفة شرطية لأزمة لنجاح النظام السياسي، فهي محك لفعالية المواطنة وملزمة للقيادة السياسية أو الحكام.

الفرع الثاني - المساواة بين جميع المواطنين: نأتي على الركيزة الأساسية الثانية للمواطنة وهي مبدأ المساواة ببعنى المساواة بين جميع المواطنين في إطار الحقوق والواجبات، فالمساواة تُعد احد المبادئ الدستورية الحديثة والركيزة الأساسية التي لا وجود للمواطنة بدونها، ويقصد بها المماثلة في الحقوق والواجبات بين الأفراد وفق القانون، والجدير بالملاحظة هنا، أن مبدأ المساواة يعتبر من المبادئ التي نادى بها الإنسان منذ القدم، ونصت عليها جميع الشرائع السماوية والفلسفات على مر العصور. واستخدمتها الدساتير الحديثة للتعبير عن مفهوم مؤداه، أن جميع الأفراد متساوون أمام القانون، سواء في اكتساب الحقوق وممارستها، أو الالتزام بالواجبات وأدائها، ولا يمكن التمييز بين الأفراد لأي سبب كان، وعلى هذا الأساس تعتبر المساواة دعامة أساسية لتفعيل المواطنة، مؤكدة عليها الأديان والشرائع، ومن صور المساواة، المساواة ضد التمييز بين الأفراد في المجتمع في إطار المعاملة وفقاً لخصائص الأفراد، أو طوائفهم، فلابد أن يكون جميع الأفراد سواسية في إطار القانون، وعلى الأفراد أيضا تجاوز الانتماءات الطبقية الخاصة، أثناء تعاملهم مع بعضهم، سواء كانت هذه الانتماءات تتمثل في فوارق أسرية قبلية أو مهنية أو عرقية أو غيرها، وأن سواء كانت هذه الانتماءات تتمثل في فوارق أسرية قبلية أو مهنية أو عرقية أو غيرها، وأن

إن مبدأ المساواة وارتباطها بمفهوم المواطنة، تعني المساواة في الحقوق والواجبات، بين كافة الأفراد في المجتمع، وبهذا المعنى، فإن المواطنة المتساوية، هي المحدد الوحيد للعلاقات الاجتماعية بين الأفراد مع بعضهم البعض هذا من جانب، ومن جانب آخر العلاقة بينهم وبين الدولة، وبهذا يتم تحييد الانتماءات الأخرى. فالمجتمع الذي يطبق قاعدة المساواة بين مواطنيه، يضمن بذلك فاعلية المشاركة والاستقرار الاجتماعي(7).

ويجب التأكيد هنا على أن المساواة المقصودة هنا ليست المساواة المطلقة، لان المساواة بين الناس دون مراعاة اختلاف ظروفهم وإمكاناتهم، هي في حقيقة الأمر أخلال بقواعد المساواة.

فعلى سبيل المثال، عند شغل مواطن وظيفة معينة في الدولة، يجب أن يستوفي شروط انطباقها عليه من ناحية قانونية، دون تمييز طبقي أو اجتماعي أو غير ذلك، وفي كثير من الأحيان نجد أن هذه الرؤية تصطدم بالحياة العملية للإنسان، حيث تقف الفوارق الطبقية

حجر عثرة أمام تطبيق هذا التصور، فالاختلاف الطبيعي بين الأفراد يؤسس لمنظومة حقوقية ومدنية مختلفة ومتباينة، وعليه كانت فكرة المساواة النسبية، هي الحل الأنسب لتجاوز الإشكاليات القانونية، والتي يتم فيها مراعاة القدرات الفردية في توزيع الحقوق والواجبات.

أن ترسيخ مبدأ المساواة، يكون من خلال تنشئة اجتماعية، فهي ليست معطى طبيعياً، بل هي نتاج تنشئة اجتماعية، لان الطبيعة الأولية للفرد مركبة من نزوع نحو الأثانية، فالإنسان بطبعه ميال للحيازة والتفوق، وقد اوجز (الفيلسوف توماس هوبز) هذا النزوع في قوله "أن أفعال كل البشر إرادية وميولهم لا تتجه فقط نحو امتلاك الحياة السعيدة، بل كذلك نحو ضمانها "(8).

فالصراع طبيعي بين البشر، وعليه تعمل التنشئة الاجتماعي في هذا الجانب، على ترويض هذا النزوع الطبيعي عند البشر، من خلال التلقين من منظور الربط بينها وبين القناعة، فالطبيعة البشرية حريصة على التملك والتفرد.

الفرع الثالث - الحرية: يعُد مبدأ الحرية من الحقوق الإنسانية الأساسية، التي ناضل الإنسان زمناً طويلاً من اجل تحقيقها، سواء كانت لصالح الأفراد أو الجماعات، فالحرية هي الإرادة والقدرة على الفعل، وهي صفة أساسية للإنسان، وحق غير قابل للتفريط به، وبذلك فهي حق يوازي الحق في الحياة، وقد كافح الإنسان منذ أقدم العصور من أجل نيل الحرية، وفي هذا الإطار نجد أن الحريات تتنوع فنجد الحرية الفردية كحرية التملك أو الملكية، وحرية الرأي، وحرية التنقل، وهناك الحريات الجماعية، كحرية الصحافة وحرية تأسيس أو الانتماء للأحزاب السياسية، وغيرها.

وعند النظر إلى الحرية في إطار المواطنة، نجد أن الحرية تعتبر أحد أبرز دعائم المواطنة، التي لا تستقيم المواطنة بدونها، سواء في التطبيق العملي، أو التصور الفكري، فهي حق للمواطن اتجاه الدولة، بحيث يتم ممارستها، في مواجهة السلطة العامة، وفقاً للدستور والقانون، وعند الخوض في محاولة إيجاد تعريف محدد للحرية، نجد أن هناك العديد من التعريفات لها، ويرجع ذلك إلى أن كل من هذه التعريفات، تناول مفهوم الحرية من زاوية معينة، مما ساهم في احتدام الجدل في هذا الإطار، بالإضافة إلى تباين التقديرات في البحث عن معادلة لتحقيق التوازن بين السلطة في المجتمع، وحرية المواطن في ذات

المجتمع، وفي هذا السياق يمكن أن نأتي على بعض من هذه التعريفات، حيث عرفها البعض "بإمكانية أو سلطة التصرف بدون قصر"، وعلى ذات النحو عرفها بعض الفقه "بأن الفرد حر إذا كان عمله لا يؤثر على بقية الأفراد، ولا يمنع الآخرين من التمتع بحرياتهم"، بينما عرفها البعض الآخر" بانها أي الحرية، هي قدرة الإنسان على أن يمارس كل أموره بنفسه"، وعرفها (جان جاك روسو)، بأنها "عبارة عن طاعة الإرادة العامة" (9).

ومن خلال تعدد التعريفات لمفهوم الحرية، نستنتج أن هناك عدم إجماع من قبل الفقهاء والمهتمين في هذا الجانب، حول الاتفاق على تعريف واحد للحرية، شأنه في ذلك شأن معظم المفاهيم السياسية الأخرى.

وعندما نأتي إلى الخوض في العلاقة بين مبدأ المواطنة والحرية، نجد أن جنور هذه العلاقة قديمة وممتدة عبر التاريخ، فعلى سبيل المثال نجد أن في دولة المدينة عند اليونان، وفي "روما القديمة"، كان هناك تنظيم للعلاقة بين الفرد والدولة، وفي العصور التي تلت ذلك، نجد أن شعار أي ثورة، كان يتمثل في الحرية والمساواة والإخاء، مثلما حدث أبان الثورة الفرنسية (1789م)، وما تلاها من ثورات متعددة، وفي خضم هذه الثورات والصراع السياسي، برز مفهوم المواطنة أو المواطن، واصبح هناك تعريف لها، كما تم صياغة تعريفات للحرية، تنطوي على مضمون المواطنة، فعلى سبيل المثال، تعريف (جون لوك)، الذي ذهب إلى أن الناس جميعاً قد ولدو أحراراً، وإن الحرية تعني له الحق في فعل أي شيء يسمح به القانون (10).

إذاً فالعلاقة بين المواطنة والحرية علاقة وثيقة، ولا تتحقق المواطنة إلا في وجود الحرية، ويرى بعض الفقهاء، أن مصطلح المواطنة والحرية هما يترادفان في إطار المفهوم السياسي، فالمواطنة لا تتحصر في حق التصويت فقط، أو حتى في الحقوق المدنية دون الحقوق السياسية، لكنها تقتضي الحرية والمساواة، والتي بدونهما لا توجد مواطنة حقيقية. فالمواطنة المدنية هي المواطنة التي يتم من خلالها ضمان الحريات المرتبطة بالشخص، كحرية الفكر، والمعلومات، والتواصل وحرية الاجتماع وغيرها، ويتأسس من خلالها أي المواطنة مفهوم الحرية الملتزمة بالقوانين، التي تعي كل التحولات الفكرية والسياسية، وهنا يجب الإشارة إلى أن مفهوم الحرية أو مصيرها، يتوقف من نوعية النظام السياسي ودرجة

الاستقرار في هذا النظام، فالنظام أو النظم الديمقراطية، نجد أنها تتمتع فيها الشعوب بجانب كبير من الحرية مما يخلق نوع من الاستقرار السياسي لهذا النظم، أما في النظم المستبدة، فنجد أن هامش الحرية فيها ضيق، لهذا نجدها غير مستقرة في معظم الأوقات ومن هنا يرى البعض أن الحرية هي العامل الأساسي في قيام النظم الديمقراطية وبقاؤها، وليس القصد هنا الحرية المطلقة، بل الحرية المقيدة بالقانون، فمعظم الدساتير التي تبلورت على فكرة المواطنة، تتفق جميعها على لزوم تقييد الحريات والحقوق الدستورية بموجب القانون، فالحرية أو حرية الفرد تتوقف عند حدود حرية الآخرين وما يسمح به القانون، فالقانون هنا لا يتعارض مع الحرية، ولكنه إطار تنظيمي وضابط وضامن لها، فالحرية تمارس في حدود ما يسمح به القانون.

المبحث الثاني- المواطنة في الفكر الإسلامي:

المطلب الأول - التصور الإسلامي لمفهوم المواطنة: لعل من جملة تلك القضايا التي اقتحمت مجالنا الإسلامي، وأضحت موضوعاً مثيراً للجدل إما مدحاً أو قدحاً، مسألة المواطنة، باعتبارها تجربة إنسانية رائدة في تدبير الاختلاف وتحقيق التعايش السلمي بين مختلف الانتماءات، وحفظ الحقوق وأداء الواجبات المتبادلة لكل الفئات الاجتماعية والعرقية والدينية، المتساكنة تحت سقف واحد مشترك.

إن المجتمعات المتقدمة حضارياً في كثير من بلدان العالم، نجد أن تقدمها، كان بسبب مبدأ المواطنة، والتي يفضلها استطاعت هذه البلدان من تجاوز الصراعات الأثنية والعرقيه وغيرها، وبناء امنها واستقرارها السياسي والاجتماعي، وتحقيق رخائها الاقتصادي.

إن الخوض في هذه التطورات وعلاقتها بمبدأ المواطنة، يحتم علينا دراسة الموضوع من منظور إسلامي، أي دراسة مبدأ المواطنة في إطار الفكر الإسلامي.

الفرع الأول – رؤية الإسلام لمفهوم المواطنة: تُعد قضيت المواطنة من القضايا التي طرأت على الساحة الإسلامية، وكثرت حولها العديد من المناقشات والخلافات، ما بين رأي يرى أنها ذات مصدر غربي، ولم تُعرف قبل ذلك في إطار الإسلام، ورأى آخر مدافع عن موقف الإسلام، ويرى أنها قضية قديمة عرفتها الحضارة الإسلامية وقننتها، وهي مدونة في كتب التراث الإسلامي، وليس الجديد إلا هذا المسمى الطارئ وهو مصطلح المواطنة.

أن مفهوم المواطنة في الإسلام من حيث المضمون، يُعد مفهوماً قديماً، حيث يستمد جذوره من الرؤية القرآنية والنبوية للإنسان، والوجود والعلاقات العامة، فالإنسان في الدولة الإسلامية أياً كان مذهبه وجنسيته، له حقوق ثابته في العيش الكريم، وعلى غير المسلم الإيمان بأهداف الدولة والأسس التي قامت عليها، وان اختار رفض الدخول في دين الإسلام، فهو مجبر من اجل إكساب حقوق المواطنة أن يوالي الدولة ويعترف بشرعيتها، فلا يهدد نظامها العام بحمل السلاح ضدها، أو الموالاة لأعدائها (12).

إن الإسلام يقوم على الأخوة الدينية، ففي حديث للبخاري "المسلم اخو المسلم"، فالمسلم يرتبط مع أخيه المسلم بروابط قوية بغض النظر عن الزمان والمكان، فضلاً عن أن القرآن الكريم، يحوي في نصوصه، دلالات قوية ترفع من شأن الأخوة الإيمانية، ولكن لا يعني من خلال ما تقدم، أن الأخوة الدينية التي جاء أو حث عليها الإسلام، تناقض مضمون ومفهوم المواطنة الحديثة، بل بالعكس، فالرابطة الدينية، نعتبر عاملاً معززاً وداعماً لمبدأ المواطنة، إذ لا شيء يمنع من تعايش وارتباط المسلم مع غيره بميثاق المواطنة، وإذا كانت المواطنة تكتسب بتوفر شرطين وهما (الانتماء والسكن)، ففي الإسلام، يكون عامل الدين من العوامل الداعمة لمبدأ المواطنة.

والجدير بالملاحظة هنا أن الشخص غير المسلم، ومواطن في دولة إسلامية، نجده يتمتع بحقوق المواطنة، كاملة حتى في شغل المناصب الحكومية، ما عدا المناصب الحساسة التي لها مساس بهوية الدولة وطبيعتها الإسلامية، مع ملاحظة أن المناصب في الدولة الإسلامية ليست حقوقاً للمواطنين، وإنما أعباء وتكاليف، هذا الأمر لفت نظر كثير من المستشرقين الذين درسوا الحضارة الإسلامية، اعتبروها ظاهرة ليس لها نظير في الحضارات الأخرى حيث لاحظوا وجود الكثير من غير المسلمين، في الجهاز الحكومي في الدولة الإسلامية، مما يدلل على أن الشعوب في الدول الإسلامية، قد أمنت في ظل الإسلام على اختلاف مذاهبهم وألوانهم (13).

وعند الخوض في الموضوع في إطار دستوري، نجد أن الدستور الذي وضعه الرسول في المدينة المنورة بالتشاور مع صحابته في السنة الأولى للهجرة في عام (623م)، ووقع عليه الرسول في والقبائل غير المسلمة التي كانت تعيش في المدينة آنذاك، يُعد ميثاقاً بين

المسلمين وغير المسلمين من الوثنيين واليهود، هذا الميثاق الدستور يوضح حقوق وواجبات الجميع المسلم وغير المسلم، باعتبارهم مواطنين، وكان هذا الميثاق ملزماً لكل سكان المدينة لفترة طويلة، ويتكون من اثنين وخمسون بنداً، خمسة وعشرون منها خاصة بأمور المسلمين، وسبعة وعشرون منها مرتبطة بالعلاقة بين المسلمين وأصحاب الأديان الأخرى، وقد دون هذا الدستور بشكل يسمح لأصحاب الأديان الأخرى العيش مع المسلمين وأداء شعائرهم بحرية دون مضايقة من أحد (14).

واشترط هذا الميثاق أو الدستور، التناصر والمساواة بين سكان المدينة جميعاً، وقد اكد الميثاق أيضا على نقطتين رئيسيتين، الأولى فيما يتعلق بالعقيدة، وهي تتمحور في أن لكل إنسان الحق في فيما يختص بدينه وهي مسؤولية بينه وبين الله سبحانه، وليس بينه وبين الدول، أما النقطة الثانية فهي متعلقة بالأمور الدنيوية، فكل مواطنين في المدينة، متساوون، بغض النظر عن معتقداتهم الدينية، ونلاحظ أن النقطة الأولى، أسست مفهوم الحرية الدينية، أما النقطة الثانية، فقد وضعت مبدأ المسئولية وتساوي المواطنين أمام الحكومة، وهو ما رسخه الميثاق أو الدستور (15). وعلى هذا الأساس، فإن كل الأفراد والجماعات التي اتخذت من المدينة وطناً (المسلمين واليهود وغيرهم)، مواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، بصرف النظر عن المعتقد الديني، وهذا بعني أيضاً، أن اعتناق الإسلام لم يعتبر حينها شرطاً من شروط المواطنة، فالأمة التي يقوم على عانقها دولة الإسلام، يجب أن تقوم أو تؤسس على أساس المواطنة والمساواة في الحقوق والواجبات بغض النظر عن المعتقد الديني.

الفرع الثاني – كيفية اكتساب المواطنة في الفكر الإسلامي: أن الخوض في شروط اكتساب المواطنة في الفكر الإسلامي، يتلخص في كون مضمون المواطنة، على أنها العلاقة بين الشعب أو المجتمع بالوطن، والتي تتمخض عنها علاقة الفرد بالوطن، وهذه لا تتأتى من مجرد تواجد الفرد في بقعه جغرافية من الأرض، وانها تحتاج إلى عوامل أخرى لكي تخلق حالة من الانشداد النفسي والعقلي تجاه الوطن، وهذه الحالة يتم من خلقها عبر طريقتين. الطريقة الأولى: يكون من خلال الامتداد التاريخي لوجود الفرد في الوطن، عبر أجيال سابقة بحيث تخلق حالة من الارتباط بين الفرد والوطن، وهي ناجحة من التواصل الحضاري

والثقافي والسلوكي، ويمثل هذا العنصر حالة من الضبط في سلوك الفرد تجاه الوطن، ويقدم له أي الفرد الدافع النفسي لمفهوم الولاء والنصرة، الذي يختزن المبدأ المعنوي للفرد اتجاه وطنه.

الطريقة الثانية: فهي عن طريق الاكتساب، وهذه الطريقة تمثل وسيلة أخرى لتوسع مفهوم المواطنة، بإضافة أفراد تحت المواطنين، وهؤلاء الأفراد ليس لديهم العمق التاريخي في علاقتهم بالوطن، ولكن لديهم الاستعداد التام لتحمل ما تفرضه المواطنة من مسئوليات والتزامات وواجبات، وتنظم عملية الاكتساب هنا بصورة قانونية عبر الجنسية في إطار مبادئ قانونية يعالجها القانون الخاص بالدولة.

إذاً وعلى ضوء هذه التصورات الفكرية والقانونية، يكون اكتساب المواطنة وفق الفكر السياسي الإسلامي ورؤيته في منح صفة المواطنة للأفراد أو الرعايا من خلال الشروط الآتية:

أ- الإسلام: هناك شبه أجماع بين الباحثين والمفكرين المسلمين، حول اعتبار الإسلام هو الأساسي والرئيس، فيما يتعلق بمنح صفة المواطنة، مع مراعاة الاختلاف في إطار التحليل، إذ يعطي الفرد المسلم صفة المواطن الأصلي من ناحية الحقوق والامتيازات بشكل لا يتمتع بها غيره (16).

إلا أن هناك راي آخر لبعض الباحثين، يرى أن الإسلام هو الشرط الوحيد للتمنع بصفة المواطنة، وما يتفرع عنها من حقوق وواجبات وامتيازات، وعلى الرغم من اعتبار الإسلام هو الشرط الرئيسي والأساسي أو الوحيد للتمتع بالمواطنة سواء التزم الشخص بهذا الشرط أو لا كمنهج ودين، إلا أن بعض الآراء اشترطت الاعتقاد والتسليم بالإسلام كدين ومنهج في الحياة، وهذا ما يبعد المسلم المنادي بالعلمانية أو المسلم الذي يتبنى أفكارناً أخرى لتنظيم العلاقة في المجتمع، يبعده من دائرة المواطنة.

ب- الإقامة في إقليم الدولة الإسلامية: أن شرط الإقامة في إقليم الدولة الإسلامية أو داخل إقليم الدولة، يخلق نوع من التمييز بين المسلم الذي يقيم داخل الاطار الجغرافي للدولة الإسلامية، والمسلم الذي يعيش خارجها، وقد ذهب بعض المفكرين إلى أن شرط السكن في ارض الدولة الإسلامية، يُعد شرطاً من اجل التمتع بعضوبة الهيئة الشورية من منطلق

"وأمرهم شورى بينهم" واعتباراً سياسياً يقتضي ضرورة معايشة أحوال الناس، وهذا لا يتحقق إلا بالعيش معهم في إطار الدولة الإسلامية.

ج- الولاء للدولة الإسلامية: يأتي شرط الولاء للدولة الإسلامية، من قبل المفكرين المسلمين، كأحد مبادئ المواطنة ومنحها، فمبدأ الولاء للنظام السياسي الإسلامي يُعد شرطاً أساسيا، لاعتبار الفرد عضواً في الجماعة الإسلامية السياسية (17).

د- طاعة ولي الأمر (الحاكم السياسي): يُعد شرط طاعة ولي الأمر أو الحاكم، مهماً لدى العديد من الكتاب والمفكرين المسلمين، وذلك من أجل اكتساب صفة المواطنة أو مواطن، والتمتع بامتيازاتها ضمن النظام السياسي الإسلامي، وإن الخروج عن طاعة ولي الأمر أو الحاكم، يُعتبر من البغي ويُعد خروجاً من هذه الفئة، ويندرج ضمن فئة الأجانب في إطار الدولة الإسلامية، ولا يتمتعون بأي حقوق.

إذاً ومن خلال استعراض هذه الشروط لاكتساب صفة المواطنة في إطار الفكر السياسي الإسلامي، في هذا الجانب يؤكد على بعدين أساسيين، وهما البعد الديني والبعد السياسي، وذلك بقصد الحصول على صفة مواطن أو المواطنة القائمة على الانتماء والولاء والنصرة والسكن في أرض الإسلام.

المطلب الثاني- أسس وحقوق وواجبات المواطنة في الفكر الإسلامي:

لوحظ أن هناك اختلاف في الرأي بين الأوساط الفكرية، سواء كانت إسلامية أو غيرها، حول تحديد معنى محدد ودقيق للمواطنة، وهذا الاختلاف مرده إلى أن كل من قدم تعريفاً لمفهوم المواطنة، انطلق من قواعد وأسس ومقومات وأبعاد البيئة المؤثرة فيه، فالتعريف الإسلامي للمواطنة مثلاً. انطلق من خلال أسس وأبعاد ومقومات معينة، ترتب من خلالها، وجود حقوق وواجبات بين عنصري المواطنة وهما الوطن والمواطن وهكذا.

الفرع الأول- أبرز أسس المواطنة في الفكر الإسلامي: يرتكز مفهوم المواطنة في الإسلام على ثلاث أسس رئيسية، وهي، المساواة والحربة والعدل.

1- المساواة: إن المساواة في الإسلام عموماً، تنفرد بسمات خاصة من حيث العمق والملاءمة وكما الغاية المستمدة من مصادر التشريع الإسلامي، ولذا جاءت في صورتها التشريعية مختلفة عما أفرزه الفكر الغربي المعاصر، فالمساواة في الإسلام واجب شرعي، منذ

نزول بعثة الرسول ﷺ في حين أن الفكر الغربي المعاصر، وبعد أربعة عشرة قرناً، يوصي في المواثيق الدولية الصادرة عن الهيئات العالمية بإقرار مبدأ المساواة (18).

إن مبدأ المساواة في الإسلام يستند على قاعدتين أساسيتين وهما العمومية والإطلاق: فقد جاءت الشريعة الإسلامية بمنظور إنساني عالمي للحق في المساواة المطلقة بين البشر غير مقصوره على دين أو جنس أو لون أو طبقة من الطبقات، وعند دراسة العديد من الآيات القرآنية، نجد أن الخطاب موجه إلى عامة الناس في تأكيد واضح للحقوق والقيم التي تنظم حياة البشر وتقنين مسالكها، والمساواة تعتبر منطلقاً أساسيا وقاعدة شرطية لممارسة باقي الحقوق واستقامتها والالتزام بكل الواجبات.

2- الحرية: تأتي الحرية كأحد أبرز الأسس التي قام عليها الإسلام، فالتنظيم الإسلامي، استند في الأساس على مبدأ الحرية أو الاختيارية المطلقة والقائمة على عدم الإكراه، سواء من حيث حرية الاعتقاد أو حرية التعبير، فالإسلام ترك المجال مفتوح من حيث الحرية أو حرية الاعتقاد، دون أي إكراه أو قسر، فهذا ما ضمنته الشريعة الإسلامية للإنسان في اختيار عقيدته دون جبر، وبالتالي منع الإسلام كل وسائل الإكراه، ووضع الضمانات من اجل حرية الاعتقاد (19).

أما بخصوص حرية التعبير، نجدها مرتبطة بحرية الاعتقاد، فمن البديهي أن حرية الاعتقاد تقتضي تقرير حرية الرأي والتعبير، لان حرية الاعتقاد لا تتم إلا بأطلاق العقل حراً طليقاً من اجل التفكير والتدبر في الكون والأنسان والأديان، ليصل في النهاية إلى قناعة تامة إلى الإيمان.

3- العدل: إذا كانت الحرية المقررة نصوصها في كتاب الله، وهي أساس المواطنة الأول وكانت المساواة هي الأساس الثاني المصاحب والضامن لتطبيقات الحريات في الإسلام، يأتي بعد ذلك الأساس الثالث المتمثل بالعدل، وهو الضامن القانوني والقضائي اللازم من الجل ضمان عدم ضياع الحربة والمساواة على يد حكام الاستبداد، وما في حكمهم (20).

أن مفهوم العدل في الإسلام يقوم على أساس التسوية بين الناس في المعاملة أو عدم المفاضلة والتمييز بينهم تبعاً لهوى أو مصلحة أو لأسباب لا تستوجب المفاضلة.

الفرع الثاني/ أهم حقوق وواجبات المواطنة في الفكر الإسلامي: إن نظرة الإسلام للحق والواجب، على أنها من مقومات كرامة الإنسان، ذلك في إطار العلاقة بين الوطن والمواطن، فالمعيار لصحة واستقامة أداء الحقوق والواجبات في الشريعة الإسلامية، يجب أن يكون مقيد وفق إرادة الله ومرضاته، كما أنهما مقيدان بمصلحة الجماعة وعدم الإضرار بالأخرين (21).

وللمواطنة حقوق وواجبات فالحقوق في إطار المواطنة ووفق النظرة الإسلامية نوعان، الأول، وهي الحقوق السياسية، مثل حق تولي الوظائف العامة وحق الانتخاب والترشح وحق إبداء الرأي، أما النوع الثاني، فهي الحقوق العامة وتتمثل في الحقوق الشخصية وحرمة السكن وحق التعليم وحق الكفالة، وحق التمتع بمرافق الدولة، كما يترتب على المواطنة أيضاً مسئوليات وواجبات، مثل واجب البناء الإنساني والعمراني، وواجب الحراسة، كالأمر بالمعروف والنهي على المنكر، والجهاد في سبيل الله والدفاع عن الدولة من أي اعتداء عليها، ويمكن تناول هذه الحقوق والواجبات بشكل مفصل على النحو الاتى:

أولا- الحقوق: أن حقوق المواطن في الدولة الإسلامية، تتعدى الواجبات بشكل كبير، فهي تشبه إلى حد كبير الحقوق الأساسية للمواطن في المواثيق الدولية، لاتفاقها مع مقاصد الشريعة، ومن أبرز هذه الحقوق.

1 الحق في الحياة والملكية الخاصة: فالحق في حفظ النفس الإنسانية والملكية الخاصة، مقصداً أساسي من مقاصد الشريعة في الإسلام، فيحرم الاعتداء على كل إنسان في الوطن مسلماً كان أم غير مسلم، مواطناً كان أو وافداً، لأن حرمة الدماء عظيمة في الإسلام.

2- حق الكرامة الإنسانية: وهو وجوب احترام النفس الإنسانية بشكل مطلق في الحياة وبعد الممات.

3- حق العدل: حيث أوجب الإسلام الحكم بين الناس بالحق والإنصاف والعدل، دون محاباة أو تحيز أو ميل لمسلم على حساب معاهداً، أو العكس، لأن الإسلام دين الحق والعدل.

4- حق المساواة: ويقصد بحق المساواة هنا حقوق غير المسلمين "المعاهدين"، حيث يحتفظون بحقوقهم بالتساوي مع المسلمين سواء كان في الوظائف العامة، أو ما اقتضته

ظروف ذات طبيعة خاصة، كوظيفة رئاسة الدولة، أو وظائف ذات طبيعة حساسة وهو ما أشرنا إليه سابقاً، أما فيما عدا ذلك فهم يتمتعون بحق المساواة في الحقوق والواجبات (22).

5 حق الرعاية: فعلى الدولة الإسلامية حق رعاية وحماية المسلم وغير المسلم فوق إقليمها أو على أرضها من أي عدو خارجي (23).

ثانياً/ الواجبات:

يمكن بيان أبرز الواجبات في النقاط التالية:

أ- واجب الولاء والإخلاص للدولة والوطن.

ب- واجب الدفاع عن الدولة، وهو واجب مقدس، لان الدولة أو الوطن للجميع، وهذا الدفاع يتطلب التضحية بالنفس والمال واغلى شيء في الوجود (²⁴⁾.

ج- احترام نظام الدولة ودستورها، لأن ذلك يحقق الأمن الاجتماعي وممارسة الحريات ويحفظ نظام التعامل، مما يؤدي إلى منع الفوضى ويقمع الجريمة، ويستأصل الفساد، ويزيل كل مظاهر التخلف.

اذاً يمكن الإشارة هنا وبعد تناول مفهوم المواطنة من منظور إسلامي في جوانب متعددة، أن الفكر الإسلامي واجه تحديات عديدة في علاقته بالدولة الحديثة في مسألة المواطنة والوطن، سواء في مدى قدرته على استيعابها نظرياً في إطار منظومته المعرفية القائمة على أولوية الرابطة الدينية، أو في مدى قدرته على التعامل معها محلياً في إطار مؤسسات الدولة القائمة على الرابطة الوطنية، ومع مكونات المجتمع نفسه، وبالتحديد العلاقة مع غير المسلم من أبناء المجتمع الواحد.

المبحث الثالث - المواطنة في الفكر الغربي:

المطلب الأول- المواطنة في الفكر الغربي القديم: قبل التطرق لمفهوم المواطنة في الفكر السياسي الغربي المعاصر، نحاول في البداية إعطاء لمحة تاريخية عن المفهوم عند الأمم الغربية السابقة، وسوف تختصر الدراسة هنا في إطار المواطنة عند اليونان والرومان.

الفرع الأول/ المواطنة عند اليونان: تُشير الدراسات الغربية إلى أن اليونانيين، هم أو من كتبوا عن المواطنة وكيفية ممارستها، فقد كانت الكتابات اليونانية تُشير إلى حق الفرد في المشاركة السياسية في مجتمع المدينة "دولة المدينة"، واتصغت بالصرامة والتشدد في

الشروط، إذ اقتصرت المواطنة أو صفة المواطن على الرجال الأحرار فقط من المقيمين في المدينة، كما جاء في كتابات الفلاسفة اليونانيين في هذا الجانب، إذ أورد (أفلاطون) في كتابه (الجمهورية)، إن بين أهداف التربية وتنمية المواطنة الصحيحة لدى الأفراد، تكون عن طريق إمداد الشباب بالمعرفة الدقيقة عن طبيعة الحكم وطبيعة الحق المطلق، حتى يستطيعوا ممارسة الأعمال الرئيسية في الحياة المدنية والاجتماعية (25).

إن مفهوم المواطنة عند اليونان يقوم على مبدأ المساواة في المجالات القانونية والسياسية لمن يشملهم مصطلح المواطنة، ولم يكن المصطلح قائماً على أساس الدم (النسب)، وإنما كان منطلقاً من الرؤية الاجتماعية، كما يقوم مصطلح المواطنة أيضا، على أساس مبدأ (التوريث)، إذ أن أبناء الأحرار يكونون أحراراً، ومن جانب آخر، يتصف مفهوم المواطنة بالجمود كونه ينحصر في طبقة معينة فقط، وهنا يعود إلى طبيعة الوضعية الاجتماعية القائمة آنذاك والتي لا تؤمن بالحراك الاجتماعي، وهكذا فإن مفهوم المواطنة لدى اليونان، كرس نظرة اللا مساواة الاجتماعية حينما اصبح حقاً مقصوراً على طبقة معينة من دون أن ينتقل إلى الطبقات الأخرى، مما اثر على مدى المشاركة السياسية الفعلية بطريقة سلبية، وهو ما يتعارض مع ابسط مبادئ الديمقراطية (26).

إذاً يُعتبر اليونان هم أول من توصلوا إلى معنى لمفهوم المواطنة المعاصرة في التاريخ والذي اعتبر نموذجاً للممارسة الديمقراطية في أثينا في ذلك الوقت، على الرغم من قصور هذا المفهوم من حيث الفئات التي يمثلها، وعدم تغطية لبعض النواحي التي يتضمنها مفهوم المواطنة المعاصر.

الفرع الثاني – المواطنة عند الرومان: إن مفهوم المواطنة عند الرومان، عكس ما كان عليه عند اليونان، أو في دولة المدينة عند اليونان، حيث ومع توسع الامبراطورية الرومانية، اخذ مفهوم المواطنة في التوسع هو الآخر، حيث أصبح المواطن شخصاً قانونياً يتمتع بحقوق يجب حمايتها من الآخرين، وقد حمل مفهوم المواطنة عند الرومان مفهوم (الرعوية)، وتم التركيز على مبدأ المساواة، بحيث أعطت أو منحت حرية اكتساب الجنسية، بمعنى أنهم وسعوا قاعدة المواطنين، وجعلوا للجميع قانوناً واحداً باعتبارهم رعاياً الإمبراطورية، وكان مفهوم المواطنة عند الرومان اخذ طابعاً عالمياً لا محلياً، كما كانت المواطنة عند اليونان (27)

أي بمعنى أن ثمة نقلة كيفية في الفكر السياسي، فهناك انتقال من "المدينة – الدولة"، إلى الإمبراطورية، ومن النظر إلى العمل، ومن المواطنة على نطاق ضيق، إلى المواطنة العالمية، وقد أشار احد الباحثين في هذا الإطار، إلى أن الإمبراطورية الرومانية، كانت تسعى من خلال المواطنة إلى الرغبة في تعزيز الولاء لروما في ذلك الوقت، إذ أن مفهوم المواطنة، لم يعد له ارتباط بالمشاركة السياسية، كما هو الحال عند اليونان، إنما اصبح يرتبط بالواجب العام (المسؤوليات)، مثل الخدمة العسكرية، ودفع الضرائب، هذا وقد تطور مفهوم المواطنة بشكل مستمر في ظل الإمبراطورية الرومانية، إلا أنه تراجع بعد سقوطها. المطلب الثاني – المواطنة في الفكر الغربي الحديث: لقد مرت المواطنة في الفكر السياسي الغربي بوجه عام، بثلاث مراحل كبرى، هذه المراحل أرست مبادئها في الدولة القومية الديمقراطية المعاصرة، ففي المرحلة الأولى، تم في أطارها تكوين الدولة القومية، أما المرحلة الثانية، فقد تم فيها المشاركة السياسية وتداول السلطة بشكل سلمي، وفي المرحلة الأخيرة، تم فيها ارساء حكم القانون وإقامة دولة المؤسسات.

هذه التحولات، انتقل فيها مفهوم المواطنة من شكله التقليدي "الفكر السياسي اليوناني والروماني"، إلى المفهوم المعاصر، الذي يستند إلى عصر النهضة والتنوير وقضايا حقوق الإنسان، والدعوة إلى أن يكون الشعب هو مصدر كل السلطات (28).

الفرع الأول - المواطنة في الفكر الغربي المعاصر: أن الدارس للفكر السياسي الغربي الحديث، يجد أنه تميز بالعديد من المحاولات الهادفة لإقامة أطر سياسية تحاكي الأطر الفلسفية الكلاسيكية، وهذا مرده لطبيعة التماهي التي كانت موجودة بين القضايا السياسية والفلسفية، ومن بين القضايا التي استأثرت باهتمام الفلاسفة والمفكرين، في ذلك العصر، قضية اصل الدولة، وكيفية قيامها وغاياتها وأشكالها وأركانها، ويُعد القرن السادس عشر والسابع عشر، من اغنى عصور الفكر السياسي، حيث كانت الحوادث الاجتماعية والسياسية، مصدراً ومنبعاً، استلهمت منه أهم وجل النظريات السياسية في العصور التي جاءت بعد هذه الفترة، فمثلاً، حركة البروتستانت ضد اضطهاد الكاثوليك، ومطالبتهم بحق الحرية في ممارسة الشعائر الدينية، ترتبت عنها الكثير من النتائج، منها المطالبة بحقوق الشعوب تجاه الملوك، ومهاجمة السلطان المطلق، والرغبة في تقييد سلطاته، وهذا الصراع

السياسي، استوجب الدفاع من عدة جوانب، وكانت الأطروحات السياسية وسيلة من وسائل الدفاع، حيث تعددت الإجابات حول البحث في مشروعية السلطة، والحدود التي تقف عندها، وفي مشروعية مقاومة الحكم المستبد من طرف الشعب، وهذا الزخم المعرفي شكل تراثأ فكرياً وسياسياً، لرجال السياسة في العصور اللاحقة ومن هنا جاء مبدأ المواطنة الذي يمنح الأفراد أو المواطنين، صلاحيات التسيير والتغيير، على مستوى التشريع والتنفيذ، هو وليد هذه الأفكار.

ولقد ارتبط مبدأ المواطنة بالشكل المعاصر، بالدولة القومية الحديثة في الغرب، حيث تعني فلسفة القومية الجمع بين الوحدتين الطبيعية والسياسية، فلا تقوم وحدة سياسية على أكثر من امه، ولا تتنوع الأمة بين العديد من الدول، فمبدأ القوميات يقوم على فكرة حق الأمة في أن تتشكل في دولة مستقلة، فقيام الدولة الحديثة على أساس ارتباط الدولة بعناصرها البشرية، وعلى أساس ترابط هذه العناصر أو المواطنين في ما بينهم، وذلك على أساس سياسي دعامته القومية لا الأثنية، ويمنح المواطنين الحق في المراكز القانونية، السياسية، وتبنى على أساسه العلاقة المتبادلة بينهم وبين الدولة أو السلطة المنظمة في المواطن.

إن مبدأ المواطنة الذي تم إرساؤه في الدولة القومية، يقوم على علاقة متميزة بين الحاكم والمحكوم، تختلف هذه العلاقة التي كانت قائمة في العصور الوسطى التي تعتبر الناس مثل الدواب ملكاً للحاكم، يتوارثونهم، يتصرفون فيهم، كأنهم متاع يمتلكونها، وقد انتقل الارتباط بين الفرد والدولة من وضعية الملكية الخاصة بين الفرد والملك أو العاهل، إلى صعيد الارتباط السياسي بين الأفراد ومعقد السيادة، فالدولة تتألف من رعايا وصاحب سيادة والمواطنة هي الخضوع للسيادة وليس لصاحب السيادة (29).

هذا وقد زاد الاهتمام بمفهوم المواطنة في الغرب، مع نهاية القرن العشرين، حيث كثرت الكتابات حول المواطنة مع نهاية القرن العشرين خصوصاً بمفهومها العالمي الجديد، حيث توالت في الظهور عديد الاستراتيجيات السياسية وما يلزمها من استراتيجيات تربوية بُغية تعميق قيم تربوية، تجعل الأفراد أكثر تفاعلاً وانخراطاً في ذلك المفهوم الجديد للمواطنة الذي يحاول وفق المنطق الديمقراطي الغربي المعاصر أحلال هوية جديدة ووحيدة محل الهويات

المختلفة والمتشابكة، والتي تنشأ على أساس الديانة أو الجنس أو العرف أو الطبقة الاجتماعية والنوع، وتؤكد هذه الهوية الجديدة كما يصورها أصحابها، على أن (الهوية المدنية)، هي الهوية الوحيدة التي تمتلك المساواة لكل المواطنين في الدولة، بغض النظر عن الاختلافات السابقة، إذ أن الهوية المدنية مشاعة كل المواطنين، وترتكز هذه الهوية المدنية، على الالتزام الحر بمبادئ مدنية معينة، وقيم الديمقراطية التي تذوب في طياتها، الاختلافات الجنسية والعرقية والدينية، لتصبح الهوية المدنية هي الرابط الذي يضم المواطنين جميعاً في نظام سياسي وحيد (30).

الفرع الثاني – مرتكزات المواطنة في الفكر الغربي المعاصر: يتضمن مفهوم المواطنة في الفكر السياسي الغربي المعاصر، العديد من المبادئ والحقوق والعناصر، إلا أنها ترتكز على بعدين أساسيين، يمثلان الأرضية الصلبة والشروط اللازمة للحياة الغربية بمضامينها السياسية والاجتماعية، هذين البعدين هما، المساواة والحرية السياسية في أطارها الديمقراطي، فالمساواة تعني هنا، تمكن المفهوم الجديد للمواطنة (عديدة الأبعاد)، أو العالمية، من جعل الشعوب أقراناً أو شركاء بغض النظر عما بينهم، من اختلافات حضارية.

إذاً تلك هي الأرضية التي يتأسس عليها الفكر السياسي الغربي المعاصر، وبتوحد الجميع في مواجهة التحديات العصرية، والتأسيس على قاعدة الهوية والحقوق والواجبات والقيم الاجتماعية، وليس على قواعد الأديان والثقافات والأعراف والتقاليد.

أما بخصوص المرتكز الثاني وهو الحرية، فهي الضامن الوحيد حسب تأكيدهم، لتحمل الاختلافات وتقبلها، وتعدد الآراء حول الشئون العامة وتكوين مؤسسات المجتمع المدني، التي يستوعب كل الأطراف، تكفل الحرية في إطارها قيم الاحترام المتبادل والمشاركة والتنافس أو الصراع للوصول إلى السلطة، في تجاوز تام لكل الاختلافات العرقية أو الدينية وغيرها.

وبمكن تناول المرتكزين بشيء من التفصيل على النحو الثاني:

أولا/ المساواة: عند تناول المساواة كأحد الأبعاد الأساسية لمفهوم المواطنة من منظور الفكر السياسي الغربي المعاصر، وأبرز مضامينها السياسية والاجتماعية، نجد أن مبدأ المساواة حظى بهذه المكانة باعتبارها قيمة إنسانية، وقد اهتم المصلحين ودعاة المثل العليا بهذا

المبدأ، باعتباره يُزيل من طريق البشرية العديد من الحواجز المصطنعة، والفروق المفتعلة بين أجناس البشر، التي أسفر عنها رصيد متراكم من تأصيلات الفلاسفة ونظريات وتطبيقات العلوم الإنسانية، وقد اكتسبت فكرة المساواة صفة المبدأ القانوني منذ إعلان حقوق الإنسان والصادر عام 1789م، ووجدت مكانها وراء وضع كل قانون من قبل المشرع، بحيث يستوجب عليه منح الأفراد حقوقاً، وأن يفرض عليهم التزامات متساوية، لذا أصبحت المساواة من أهم الأسس التي يقوم عليها مبدأ المواطنة من منظور سياسي غربي بوجه عام، ومرتكزها الأساسي الذي يتشكل منه حقوقها.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه وفي مجال التطبيق العملي للقوانين، فإن فكرة أو مبدأ المساواة، لا تجد لها مكاناً في بعض القوانين وأحكام القضاء، على الرغم من أن المواطنة صفة يترتب عليها حقوق وواجبات متساوية، دون تفرقة، كما ترفض التمييز العنصري أو الطائفي أو الديني أو المهني أو الفكري أو الثقافي أو الاجتماعي أو الحزبي أو أي تمييز آخر يعطي الأكثر للبعض ويقلل في حقوق الآخرين، ويتطلب ذلك عدم أعفاء أي مواطن من أحكام القانون إذا توافرت في حقه شروط انطباقها (31).

إذاً استند الفكر السياسي الغربي المعاصر في فهمه لمبدأ المساواة إلى تلك المسوغات السابقة، وهذا لا يعني بالضرورة، أن تأتي التطبيقات العصرية مطابقة تماماً لتلك المفاهيم، وإنما ثمة تعديلات وتطورات أصابت الحياة العامة في الغرب، وذلك بفعل العديد من المتغيرات البيئية والمعطيات العصرية والتداعيات السياسية والاجتماعية.

ثانياً الحرية: تُعد الحرية أو مبدأ الحرية الركيزة الثانية، للمواطنة من منظور فكري غربي، وهي لا تقل في أهميتها ودورها لتفعيل المواطنة عن مبدأ المساواة فالحرية والمساواة هما القاعدة الأساسية أو المبادئ الأساسية التي لا تقوم المواطنة بدونها.

فالحرية تبرز من خلالها خصائص الشخصية وتعزز الثقة لدى المواطن، وتوسع آفاق المشاركة الاجتماعية.

إن المواطنة في المجتمعات الغربية، تتضح من خلال الجماعات التي تستند أعمالها وعلاقاتها على الحرية والتوافق والرضا والتعامل فيما بين أفرادها على أساس من المشاركة الفاعلة، والإمكانية في عمل أي شيء لا يضر بالغير (32).

إن المتتبع لحركة التطور التاريخي لمفهوم الحرية وأبعادها في الغرب، يلحظ ارتباطأ وثيقاً بينهما أي المساواة الحرية، فلا يطلق لفظ الحرية إلا ويجر منه لفظ المساواة، وهذا ما يشير إلى انهما وجهان لعملة واحدة، أو إلى ارتباطهما ارتباطاً كبيراً، وثمة اتفاق في الفكر السياسي الغربي، على أن مبدأ المساواة هو الأساس والجوهر لمفهوم الحرية في مختلف ميادينها، فالحرية والبيئية، المعبرة ميادينها، فالحرية والبيئية، المعبرة عن فلسفة العصر والروح السائدة فيه، وهي حسب الرؤية الغربية بدأت في المجال السياسي والمدني، ولكن بفضل الأحداث الزمنية، ما لبثت أن أضيف إليها، البعدين الاقتصادي والثقافي، بعد أن ثبتت عدم كفاية المجالين السياسي والمدني، وذلك بقصد تلبية احتياجات الإنسان وحمايته من الاعتداء على حقوقه الطبيعية، من جانب أقرانه أو السلطات الحاكمة، الأمر الذي أدى إلى تعدد الحريات وتنوعها بتنوع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية (33).

الخاتمة: إن دراسة موضوع المواطنة لدى الشعوب الآن اصبح محل اهتمام كبير، رغم الغموض الذي صاحب مفهوم المواطنة، بسبب التحولات الكبرى التي شهدتها المجتمعات والدول، ولا ادل على ذلك من تداعيات العولمة وتبعاتها، فالمواطنة اليوم أصبحت تشكل أهم قيمة بتقاطع فيها ما هو اجتماعي وأخلاقي وسياسي، وتشترك فيها مختلف الفلسفات والأديان.

فالمواطنة تُعد من القضايا القديمة الحديثة التي ما تلبث أن تغرض نفسها عند معالجة أي بعد من أبعاد التنمية بالمفهوم الإنساني الشامل، بصفة خاصة ومشاريع الإصلاح والتطوير بصفة عامة ويفسر ذلك ما تناولت المواطنة من اهتمام على مسارات متعددة، حيث تتضمن دساتير جميع الدول في العالم تقنيناً لحقوق المواطن وواجباته، وعلى هذا الأساس، احتلت هذه القضية مساحة كبيرة من الدراسات السياسية والاجتماعية والتربوية، وتعدد أبعاد المواطنة في علاقاتها الممتدة عبر قضايا تتمحور في علاقة الفرد بالمجتمع والدولة من خلال اطر قانونية منظمة للحقوق والواجبات، ومبينة مواصفات المواطن وأبعاد المواطنة حسب المنابع الفكرية للدولة ومرجعية نظرياتها السياسية.

ولقد أنتجت أطروحات الفكر سواء من منظور إسلامي أو غربي، العديد من الرؤى الفكرية، حول مفهوم المواطنة ومبادئها وحقوقها وواجباتها، وقد تنوعت هذه الأفكار بتنوع مبادئ الفكر ونظرياته السياسية، مما خلق نوع من الاختلاف بين أطياف الفكر بسبب اختلاف الإيديولوجيات التي تعاقبت بفعل تعاقب مراحل الحكم، وإدارة الدولة في الحقب الزمنية المختلفة، سواء على المستوى الإسلامي أو الغربي، مما أوجد أنماطا متعددة من الوعي لدى الشعوب تداخلت أحيانا وتصادمت أحيانا أخرى، والذي بدوره اثر على دوائر الانتماء، وأدى إلى العديد من الانعكاسات السلبية على مبدأ المواطنة ذاته، وكذلك ممارستها من جانب الأفراد، في ظل التغيير الحاصل في طبيعة العالم المعاصر من عدة نواحي، سواء من حيث موازين القوة وسيطرة نظام القطب الواحد، أو من حيث التكتلات السياسية والاقتصادية وتكنولوجيا الاتصال وغيرها، قد شهد من خلالها مفهوم المواطنة تبدلاً واضحاً في مضمونه واستخداماته ودلالاته والوعي الفردي بمبادئه، وما يرتبط على ذلك من قيم وسلوكيات تمثل معول هدم أو بناء في إطار المجتمع وهيكل الدولة.

قائمة المراجع:

- 1- علي سالم القحطاني. التربية الوطنية: مفهومها- أهدافها. تدريسها، مكتبة التربية العربية لدول الخليج- رسالة الخليج، العدد 66، 1998م، ص6.
- 2- ماهر ذيب أبو شاويش- المواطنة من منظور الشريعة الإسلامية، المفهوم. الحقوق. الواجبات،
 مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية، السنة الخامسة، العدد،9، 1437ه، ص449.
 - 3- الشريف على محمد الجرجاني. كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، لبنان 1995م، ص.53
- 4- محمد علي الوفا. الانتماء للمواطنة، الدار المصرية للطباعة، القاهرة الطبعة الأولى، 1998م، ص.18
- 5- محمد النعماني. المواطنة السياسية في الجمهورية اليمنية: الأبعاد الدستورية والقانونية والعلمية، صنعاء، الطبعة الأولى، 2008م، 190.
- 6- محمد عابد الجابري. الديمقراطية وحقوق الإنسان، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية،
 بيروت، الطبعة الثانية، 1997م، ص 131.
- 7- فؤاد عبد المنعم. مبدأ المساواة في الإسلام، بحث من الناحية الدستورية مع المقارنة بالديمقراطية الحديث، مطبعة المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2002م،

- 8- توماس هوبز. اللفياتان، ترجمة، ديانا حبيب حرب، دار الفارابي، بيروت الطبعة الأولى 2011م، ص105.
- 9- محمد جمال حبريل. منصور محمد احمد، النظرية العامة للقانون الدستوري والحريات العامة،
 جامعة المنوفية، كلية الحقوق، مطبعة المعارف الطبعة الأولى 2016م، ص 152.
- 10- احمد رشاد طاحون. حركة العقيدة في الشريعة الإسلامية، الناشر إيتراك، للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى 1988م. ص .34
- 11- عبد المنعم كيوة. القيود الدستورية في تحديد القانون لضوابط الحقوق والحريات الأساسية في الدساتير الحديثة بالبلدان العربية، دراسة مقارنة، الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري، 2017، الناشر المنظمة العربية للقانون الدستوري بتونس، تونس، ص 124.
- 12- راشد الغنوشي. الحريات العامة في الدول الإسلامية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1993م، ص .290.
 - 13- المرجع نفسه. ص 291- 292.
- 14- كونستانس جيور جيو. نظرة جديدة في سيرة رسول الله، ترجمة، محمد التونجي، الطبعة الأولى، الدار العربية للموسوعات، 1983م، ص 192.
- 15- سعد الدين إبراهيم. الديمقراطية وحقوق الإنسان في الشرق الأوسط اليوم، أعمال المؤتمر السنوي الرابع لمركز دراسة الإسلام والديمقراطية، مايو 2000.
 - 16- فهمى هويدي. مواطنون لا ذميون، دار الشروط، القاهرة، الطبعة الأولى، ص 103.
- 17 عبد الوهاب الأفندي. إعادة النظر في المفهوم التقليدي للجماعة السياسية في الإسلام. مسلم أم مواطن، الطبعة الأولى بيروت. ص 75.
- 18- عثمان بن صالح العامر. المواطنة في الفكر الغربي المعاصر. دراسة نقدية من منظور إسلامي، مجلة جامعة دمشق، المجلد التاسع عشر، العدد الأول 2003، ص .241
- 19- خضر خضر. مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان 2011، ص 346.
- 20− حسن بسيوني. الدولة ونظام الحكم في الإسلام، الطبعة الأولى، 1985، عالم الكتاب القاهرة، ص 44.
 - 21 حسن بسيوني، المرجع نفسه، ص
 - 22- الماوردي. الأحكام السلطانية، الطبعة الأولى، الكوبت، دار ابن قُتيبة، 1989م، ص .138

70

- 23- محمد سلام مذكور. المدخل للفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، 2000م، ص 379.
- 24- هيثم مناع. المواطنة في التاريخ العربي والإسلامي، القاهرة، مركز دراسات حقوق الإنسان، 1997م، ص5.
- 25- عمر محمد التومى الشيباني. تطور النظريات والأفكار التربوية، الدار العربية للكتاب، الطبعة الثانية، 1977م، ليبيا، ص 33.
- 26- ول ديورانت. قصة الفلسفة، ترجمة، فتح الله محمد المشعشع، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، 2004، بيروت، ص 29.
- 27- خليفة عبد الرحمن أبو زيد. الفكر الماسى العربي. الأسس والنظريات، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، 2003، ص 58.
- 28- على خليفة الكواري. مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، ورقة مقدمة للاجتماع السنوي العاشر لمشروع دراسات الديمقراطية، المنظم من قبل جامعة السفورد، إنجلترا، 2000م، ص .5
- 29- شريف الدين بن دومة. المواطنة مفهومها، جذورها التاريخية وفلسفتها السياسية، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، سلسلة مصطلحات معاصرة، الطبعة الأولى، بيروت 2019م، ص .49 - 48
- 30- عثمان بن صالح العامر. المواطنة في الفكر العربي المعاصر. دراسة نقدية من منظور إسلامي. مرجع سابق، ص 229.
- 31- محمد جمال عثمان جبريل. منصور محمد احمد، النظرية العامة للقانون الدستوري والحريات العامة، مرجع سابق، ص 47.
- 32- فرانك بيلي. معجم باكوبل للعلوم السياسية، مركز الخليج للأبحاث، دبي، 2004م، ص 264.
- 33- عثمان بن صالح العامر. المواطنة في الفكر الغربي المعاصر. دراسة نقدية من منظور إسلامي. مرجع سابق، ص 248.

71